

من القانون الاساسي لجماعة التقريب

المادة الثانية

أغراض الجماعة هي: -

ا - العمل على جمل كلمة أرباب المذاهب الإسلامية " الطوائف الإسلامية " الذين باعدت بينهم

آراء لا تمس العقائد التي يجب الإيمان بها .

ب - نشر المبادئ الإسلامية باللغات المختلفة وبيان حاجة المجتمع إلى الأخذ بها .

ج - السعي إلى إزالة ما يكون من نزاع بين شعبين أو طائفتين من المسلمين، والتوفيق

بينهما .